1234

التنمية والطيبة

المجلة التونسية للاقتصاد الإسلامي

العدد التاسع السنة الثالثة 2018 م 1439 هـ

مجلة علمية

الفهرس

أهمية العمل في المجتمع

مشروع اتفاقية التبادل الحر الشامل والمعمّق بين تونس والاتحاد الأوروبي (أليكا) بين الرفض والتأييد

قواعد في الرزق الحسن على ضوء قصة شعيب

صندوق النقد الدولي

اشتراك التامين التعاوني في الاقتصاد الاجتماعي التضامني لتحقيق التنمية الاجتماعية

أخبار المجلة

www.astecis.org :
موقع الواب

التنمية الطيبة

مجلة علمية تصدها الجمعية التونسية للاقتصاد الإسلامي كل ثلاثة أشهر تهدف إلى تطوير و تفعيل الاقتصاد الإسلامي والمالية الإسلامية في ضوء التنمية الطيبة خاصة بتونس و الوطن العربي و الإسلامي

أسرة وهيئة التحرير

المشرف العام: الدكتور. رضا سعد الله

رئيس التحرير: الأستاذ. الحبيب غربال

سكرتيرة التحرير: عبير الخراط

مراجعة لغوية: الأستاذ. عبد السلام حمزة

تصميم : أيمن العائدي

تنسيق إداري: سلمى ناجي

العنوان: شارع مجيدة بوليلة عمارة سيتي سنتر مدرج د الطابق 2 شقة عدد6 صفاقس

الهاتف: 74418081-الفاكس:74418181

البريد الإلكتروني:astecis3211@gmail.com

موقع التواصل الاجتماعي:www.facebook.com/astecis

أهمية العمل في المجتمع

أهمية العمل في الإسلام

يعد العمل في دين الإسلام بمكانة العبادة الخالصة لوجه الله سبحانه وتعالى .وهو السبيل الوحيد للحصول على الرزق وسد حاجات الفرد وأسرته والقيام بشتى واجباته. ويعتبر العمل أحد عناصر الإنتاج الأساسية. فهو يحقق كرامة الإنسان ويغني عن سؤال الآخرين.

و يساهم العمل في تقدم الأمم وتطورها ويقضي على البطالة وما ينتج عنها من فساد وانحلال.

تجربة تونسية تثمن قيمة العمل

لقد أصبحت الموارد البشرية أحد عناصر المعايير التي تقاس بها الثروة لدى الأمم والبلدان فنقول بلدا غنيا بالثروات يعني أن هذه الثروات يمكن أن تكون طبيعية مثل الذهب والمعادن أو مناخاً مناسباً تكسب من ورائه الدول عديد المنتجات مثل الزيت والحبوب وغيرها ولكن

يبدو أن عنصراً مهماً يفوق هذه الموارد الطبيعية وهو العنصر البشري وذلك لأن هذه الثروات مرتبطة بالمجهود البشري القادر على تثمينها حيث أن الإنسان قادر بمجهوده وإرادته وحكمته اكتساب العلم والمهارات وبتالي خلق ثروة ترتكز عل الخدمات خاصةً وأن نقل المعارف أصبح متاحاً إذا توفرت الإرادة والتحفيز وباختصار العمل . وكذلك فإن التمويل و انتقال رؤوس الأموال أصبح أسهل من قبل والمشاريع الناجحة أصبحت تقاس ليس بقوة رأس المال بل بالصحة و الوقت وإذا سلطنا الضوء عل تونس كبلد له ثروات طبيعية محدودة وفي نفس الوقت ثروات بشرية متعلمة نسبياً وتكتسب مهارات محترمة ومع ذلك نلاحظ ضعفا في الإنتاجية خاصةً في القطاع الفلاحي وهذا ضعف ليس مرتبط بنقص المهارات ولكن بتقاعس في العمل يصل إلا حد انعدامه .

في القطاع العام , العدد الجملي للموظفين مرتفع , وفي نفس الوقت هناك نقص في العمالة في بعض الإدارات , أي هناك سوء توزيع.

أما في القطاع الخاص فهناك بطالة واضحة. و يبدو أن تفسير ذلك راجع إلى الرغبة في الأعمال السهلة للحصول على مرتب بدون عمل جاد يساهم في خلق الثروات.

ومن الأسباب الأخرى في ضعف العمل يرجع للنصوص التشريعية , حيث يسمح القانون بالرخص المرضية مع الاحتفاظ بالأجر في الوظيفة العمومية , وهذا منتشر خاصة في الأمراض النفسية التي يصعب الطعن فيها وبذلك يشجع هذا القانون على كثرة الغيابات.

الحاجة إلى الاختراع

في هذه الظروف بتونس الخضراء , بتونس الفلاحية , بتونس بعد الثورة , حل موسم الزيتون وكان طيباً بفضل الله وجوده وكرمه ففرح بعث الفلاحين من جهة صفاقس وبحثوا عن العمال فوجدوهم بالمقاهي متمتعين بالشيشة ولعب الورق.

فقرر أحد الفلاحين إلى البحث عن حلول لأن عدم جني هذه الصابة يسمى كفر بنعمة الله حيث أنه فكر و اجتهد في اختراع آلة بسيطة جمع بها محصوله دون اللجوء إلى كسالى المقهى فكانت النتيجة جني الزيتون بأقل تكاليف 100 كغ في الساعة.

مشروع اتفاقية التبادل الحر الشامل والمعمّق بين تونس والاتحاد الأوروبي (أليكا) بين الرفض والتأييد

ما هي اتفاقية التبادل الحر الشامل والمعمق ؟

اتفاقية التبادل الحر الشامل والمعمق (أليكا) هي معاهدة ثنائية بين الاتحاد الأوروبي و تونس ـ لفترة طويلة . الهدف منها هو ضمان الاندماج التدريجي لاقتصاد تونس في السوق الداخلية للاتحاد الأوروبي. وتهدف المعاهدة كذلك إلى تقريب وجهات النظر بين الطرفين ومواءمة تشريعات الدولة التونسية مع تشريعات الاتحاد الأوروبي.

خطوة إلى الأمام أم إلى الوراء؟

يوسف الشاهد: « سيتم إمضاء اتفاقية التبادل الحر الشامل والمعمق مع الاتحاد الأوروبي في سنة 2019"

بدأت تونس والاتحاد الأوروبي في الفترة الأخيرة مفاوضات رسمية للتوصل إلى "اتفاقية تبادل حر شامل ومعمق" في خطوة اعتبرها الاتحاد الأوروبي إشارة قوية على دعم الديمقراطية التونسية الناشئة، فيما اعتبرها العديد من الخبراء التونسيين خطوة إلى الوراء وطريقًا لمزيد من إرباك اقتصاد البلاد المتعثر.

وأشارت تقارير إلى إمكانية اضمحلال ما لا يقارب عن 40% من المؤسسات الوطنية نتيجة هذه الاتفاقية نظرًا لعدم استعدادها لتحمل ضغط المنافسة للشركات الأوروبية لعدم التكافؤ في المستوى التكنولوجي والعلمي والحوافز المالية والإدارية لدى الطرفين.

واستنكرت منظمات المجتمع المدني الأورومتوسطية التونسية والفرنسية في بيان لها عقب تصويت اللجنة البرلمانية للتجارة الدولية INTA بالبرلمان الأوروبي لبدء المفاوضات حول اتفاقية التبادل الحر الشامل والمعمق ALECA بين تونس والاتحاد الأوروبي بسبب غياب رؤية للتنمية الاجتماعية في الاتفاقية وعدم الأخذ بعين الاعتبار خصوصية البلاد، وبينت أن هذه الاتفاقية التي في طور التفاوض لم تتضمن تغيرًا في الإستراتيجية بشكل يسمح لتونس بمواجهة تحديات التنمية ومطالب التشغيل والعدالة الاجتماعية.

وأشار بعض الخبراء إلى قيام العديد من الشركات الأسيوية بإغراق الأسواق التونسية، من خلال تمرير بضائعها عبر أوروبا وذلك بتغيير "ماركات" الملابس من صنع أسيوي إلى أوروبي بهدف تسويقها في تونس دون دفع الأداءات.

وتمثل قطاعات الجلود والأحذية والنسيج واللباس ومواد البناء وصناعة الخشب والموبيليا وصناعة البلاستيك، من أكثر القطاعات تضررًا في تونس نتيجة الاتفاقيات المبرمة مع الاتحاد الأوروبي، جراء التوريد المكثف.

وأدى تفكيك المعاليم الجمركية التدريجي على المنتوجات الصناعية الموردة من الاتحاد الأوروبي حسب العديد من التقارير، إلى فقدان ما لا يقل عن 24 مليار دينار (12 مليار دولار) للخزينة الوطنية في المدة المتراوحة بين سنة 1996 وسنة 2008 أي ما يعادل نصف المديونية للبلاد حاليًا.

وأشارت دراسة قام بها المعهد الوطني للإحصاء بتعاون مع البنك الدولي صدرت سنة 2013 إلى اندثار النسيج الوطني الصناعي المحلي بنسبة قدرت بـ 55% في المدة بين 1996 و2010 نتيجة اتفاقية الشراكة سنة 1995.

وقدرت تقارير عدد مواطن الشغل المفقودة بين 300 ألف و500 ألف موطن شغل في المدة بين 1996 و2010.

قصة شعيب

قواعد في الرزق الحسن على ضوء قصة شعيب .

إن المتأمل في واقعنا اليوم يرى انفتاح المعاملات المالية بشكل عجيب ، فتكاد في كل يوم تستحدث طريقة أو عدة طرق لجلب المال و الاستثمار ، دون أن يرجع بعضها إلى أساس شرعي ، أو إلى من يبحث في شرعيتها و يحدد حكمها و ضوابطها ، و ما ذاك إلا للنهم و الشره في جمع المال و تحصيله ، بغض النظر عن تحريمه أو تحليله ، مما جعل للمال سلطان في حياة الناس يحدد مسارها و علاقاتها ، فأصبحت الآيات و الأحاديث بمعزل عن كثير من هذه المعاملات ، كما أن كلمات الأولين في الحث على طيب المطعم ،

و طلب الحلال ، قد غابت عن أذهان الكثير ، مما يستدعي جهوداً جبارة ، لإعادة

النصوص الشرعية إلى الساحة بقوة ، و لعل في قصة نبي الله شعيب – عليه السلام - قواعد كلية ، و تجارب ناضجة ، و نماذج خيرة ، و طريقة موفقة و مسددة للإهتمام بالرزق الحسن ، كما تضمنت التحذير من النماذج السيئة ، و الطرق الملتوية لجمع المال ، فرسم في دعوته عليه السلام للدعاة منهجاً قويما ، إذ نجد في دعوته لقومه تحذيرا و إنذارا ، و ترغيبا و ترهيبا ، منع من الظلم ، وحث على حتمية العدل ، كما ذكر في دعوته لهم صوراً حية ، من هذه المعاملات التي ينبغي عليهم تركها بالكلية ، ثم حذر من عواقب الاستمرار في هذا الطريق الملوث ، بأنه فساد في الأرض بكل ما تعنيه هذه الكلمة من حقـائق و دلالات ، و لعل هذا الجهد الجبار ، من نبي الله شعيب في إصلاح هذا الخلل ، و محاولاته الحثيثة لإعادة التوازن المالي في المجتمع ، و الوقوف في وجه الفساد بالمبادئ و القيم الأصيلة ، لدلالة واضحة على أهمية الجانب الاقتصادي في حياة الناس ، و أي انحراف في هذا الجانب لهو نذير شر على المجتمع بأسره ، إذا لم يؤخذ على أيدي المفسدين ، فتضمنت دعوته لقومه الحث على طلب الرزق الحسن من خلال القواعد التالية :

أولاً: العدل

و هذا أساس في المعاملات المالية و غيرها ،عند تعامل الخلق مع بعضهم البعض ، فلا يجوز لأحد مهما كان ، بأن يخل بهذا الأساس المتين ،أو يتنكر له، و لو كان تعامله مع ظالم أو كافر ، و من نصيحة نبي الله شعيب - عليه السلام - لقومه ، أن أمرهم بالعدل ،فيتحقق لهم بذلك الربح و عدم الظلم ، كما أن العدل نقطة وسط ، فهو يحقق الطمأنينة في المجتمع ، وينشر الثقة و الراحة بين أفراده ،و يربح بالتعامل به جميع الأطراف ، دون ظلم أو حيف ، فنهاهم نبي الله أولاً عن الظلم ، ثم أمرهم بالعدل ، و هذا يشمل الموظف في وظيفته ، و التاجر في حانوته ، و العامل في مصنعه ، فلا ينقص الحقوق الواجبة عليه للآخرين ، أو يفرط فيها ، أو يأخذ ما ليس له

ثانيا:البركة

و حيث أن القصة تناولت الفساد الاقتصادي في حياة الناس ، فقد تم التركيز على البركة في المال ، حيث أنها سر المال و جوهره ، و ذلك من خلال ثلاث جوانب ا- التعامل مع الله عز وجل : و أن الشأن هو بركة الله في المال و الربح ، و ليس الشأن كثرته ، و ذلك بقوله كما حكى الله عنه (بقية الله خير لكم..) قال القرطبي –رحمه الله – في تفسير هذه الآية " أي ما يبقيه الله لكم بعد إيفاء الحقوق بالقسط أكثر بركة، و هذا معنى عجيب، و جانب مهم حين التعامل مع المال ، ، إذ المعتبر البركة و ليس الكثرة ، و غياب هذا المعنى الأصيل ، أو انعكاسه يسبب مشاكل و مخالفات كثيرة ، لعل منها ما نلاحظه من شكوى الكثير ، من قلة بركة رواتبهم و نفادها بشكل سريع ، و ذلك بسبب تعاملنا مع هذه الرواتب بشكل مادي جامد ، دون أن يكون هناك توكل و اعتماد و ثقة بالله تعالى و دعاء و لجأ إليه بأن يبارك فيها.

ب- الاستشهاد بالواقع و ذلك عند قوله لقومه (و اذكروا إذ كنتم قليلا فكثركم..) فالتكثير و البركة من عند الله عز و جل فكلما كثر أعدادكم و أرزاقكم و طول أعماركم فهو أيضا يبارك في الربح الذي تربحونه عندما تعاملون الناس بالعدل فهو بذلك ضرب لهم مثلاً من حياتهم وواقعهم لعلهم يستوعبون هذه الحقيقة الصارخة و لعلنا نستوعب هذه اللفته الرائعة من هذا النبي الكريم إذ كنا قليل فكثرنا ، و فقراء فأغنانا.

فكثرة الشيء لا تدل على خيريته، بل الخير في الشيء المبارك وإن كان قليلاً، فالمبارك وإن كان قليلاً في نظر العين فإنه أفضل من الكثير في نظر العين إذا لم يكن مباركاً، وإن كان الكثير يعجب إلا أنهما لا يستويان، قال تعالى: ﴿ قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ﴾ [المائدة : 100] ، وهذه من الحقائق العظيمة التي لا ينتفع بها إلا صاحب العلم النافع واليقين الصادق، فإن البركة في الوقت، كثرة الأعمال الصالحة فيه، وفي العلم العمل به وتعميم نفعه، وفي المال كفايته والقناعة به، وفي الصحة تمامها وسلامتها، وفي الأولاد صلاحهم وبرهم، وفي الزوجة صلاحها وحسن تبعلها لزوجها وتربيتها لأولادها وطيب عشرتها وحسن تدبيرها

ثالثاً:التحذيروالترهيب

و حيث أن تشبث النفوس بالمال ، و تعلقها به قد يحملها على اقتحام الحرام ، و الخوض فيه ، فكان من الحكمة قرع النفوس و تخويفها ، لعلها تهجر الحرام ، فقد نوع نبي الله شعيب عليه السلام ، في أسلوب خطابه لتحذير قومه و تخويفهم ، و طرقه من عدة جوانب ، إمعاناً في نصحهم ، و شفقة عليهم من سخط الله عز وجل فقال لهم : (إني أخاف عليكم عذاب يوم محيط) و لا يخفى ما تضمنه هذا الخطاب من قرع و تخويف كما أنه قبل ذلك قال لهم : { إني أراكم بخيرٍ }؛ فذكرهم برخص الأسعار، وكثرة الأرزاق، فينبغي عليهم الشكر لله على هذه النعم ، لا بخس الحقوق ، و أكل الأموال بغير حق ، و حيث أن الجزاء من جنس العمل ، و أنهم إذا استمروا على طريقهم في البخس و الظلم ، فإن الأمور ستستبدل بضدها ، كما جرت سنة الله عز و جل بذلك ، و مجتمعنا اليوم إذ يشكو الغلاء في الأسعار ، و ارتفاعها بشكل كبير ، لهو نذير خطر قد دق ناقوسه ، إذ استمرأ كثير منهم الحرام ، فالربا يضرب بأطنابه دون نكير ، و التعامل به متيسر لكل أحد ، إلى غير ذلك من المعاملات التي ينبغي أن توقف عند حدها ، حتى لا تنحدر الأمور إلى أسوأ من ذلك ، و نتذكر قول نبي الله شعيب (إني أراكم بخير و إني أخاف عليكم عذاب يوم محيط) على أن هذا التحذير يتناول الفرد و المجتمع بأسره ، فكل واحد منا يتقي الله في هذا المال و يعلم بأن عقوبة التفريط قاسية.

رابعاً:القدوةالحسنة.

فلا يعدم المجتمع – و الحمد لله – من الأغنياء الأتقياء ، الذين لم يتلوثوا بالعبودية للدينار و الدرهم ، و هم يملكون الأرصدة الضخمة في حساباتهم ، و هؤلاء ينبغي إبرازهم للمجتمع ، لتكون هذه النماذج حاضرة حية في ضميره ، و قدوة طيبة له ، فنبي الله شعيب قد احتج على قومه بهذه الحجة الباهرة ، و ذلك بذكر الأمثلة من الذين لم يسلكوا طريق قومه في بخس الناس و أكل أموالهم و ذلك عند قوله عليه السلام لهم : (و رزقني منه رزقاً حسنا) لا كما تظنون بأن ما أدعوكم إليه يقلل أرزاقكم و إرباحكم بل يزيد عددها و

بركتها ، و أنا أمامكم أملك المال الكثير و لم ابخس الناس حقوقهم أو أظلمهم و هذه حجة واضحة و دليل دامغ على صدقه و نصحه لهم و هم يعلمون جيدا صدقه و أمانته عليه السلام في تعامله مع الناس ، و لعل في انتشار المعاملات الإسلامية في البنوك اليوم ، تعتبر من هذا القبيل حيث انتشرت بشكل يبعث على الأمل و التفاؤل ، حتى تجاوزت إلى البنوك الغربية ، و لكن ينبغي استغلال ذلك إلى أقصى حد في إبراز هذه الصورة للمجتمعات ، حتى يعلموا بأن الإسلام هو الطريق الوحيد ، الذي يضبط حياة الناس و يحقق آمالهم ، كما أن في قوله عليه السلام ، الاستفادة من تجارب الآخرين في حسن التعامل مع المال ، و صرفه في وجوهه ، و الاستفادة من الخبراء و المتخصصين في هذا المجال ، حتى لا يكون هناك عبث و إسراف في صرف المال على حساب أمور ضرورية في حياة المسلم.

صندوق النقد الدولي

تمرّ تونس هذه الأيّام بمنعرج خطير بعد صدور البيان الأخير للمكتب التنفيذي لصندوق النقد الدولي بتاريخ 26 مارس 2018 في إطار المراجعة الثانية لاتفاق "تسهيل الصندوق المدد" والذي تمّ بموجبه منح تونس مبلغ 257.3 مليون دولار أمريكي ليصل مجموع المبالغ التي صرفت 919 مليون دولار على قرض قيمته 2.98 مليار دولار وهو ما يمثل تقريبا الثلث. وبطلب من الحكومة التونسية، قرّر صندوق النقد الدولي أن تكون المراجعات ربع سنوية بدلا من جدول المراجعات الحالي والذي يقوم على أساس نصف سنوي ممّا يتطلب تسريع نسق الإصلاحات الكبرى والحال أن هذه الأخيرة أصبحت موضع جدل بين الحكومة من ناحية والمنظمة الشغيلة من ناحية أخرى.

اجراءات الصندوق تدفع الى مزيد التضخم المالي

تمحورت الإجراءات التي طلب صندوق النقد الدولي من الحكومة التونسية تنفيذها حول سبع نقاط هامة تخص سياسة الصرف والسياسة النقدية من ناحية والمالية العمومية من ناحية أخرى. فبخصوص سياسة الصرف، يطالب الصندوق المواصلة في تطبيق السياسة المرنة لسعر الصرف حيث يرى أن الدينار التونسي لا يزال فوق قيمته الحقيقية في حدود

10 أو 20 %. وفي السياسة النقدية، ينصح الصندوق بمواصلة الترفيع في نسب الفائدة المديرية كأداة للسياسة النقدية الحذرة والتي تمكّن من الحدّ من القروض المتوجهة للاستهلاك. كما ينصح الصندوق بزيادة الايرادات الضريبية وانتهاج نفس السياسة الجبائية المتوخاة في قانون المالية لسنة 2018 مع زيادات ربع سنوية في أسعار الوقود للحد من كلفة الدعم وضرورة الانتهاء من قاعدة بيانات الأسر محدودة الدخل لتوجيه الدعم الى مستحقيه. إضافة الى ذلك، يطالب صندوق النقد الدولي الحكومة التونسية بعدم إجراء أي زيادة في أجور الموظفين والقيام بإصلاحات عادلة ومستدامة في معاشات التقاعد.

والمتأمل في جملة الإجراءات المطلوبة من الصندوق، يلاحظ مدى التضارب والتناقض فيما بينها أولا وبينها وبين الأهداف التي حدّدها "إتفاق الصندوق المدّد" في البرنامج الاقتصادي والاجتماعي لحكومة الشاهد (2017-2020) ثانيا. فمواصلة تراجع قيمة الدينار بمفعول السياسة المرنة لسعر الصرف وزيادة الإيرادات الضريبية، إذا أخذت شكل الزيادة في النسب الضريبية أو إحداث ضرائب أخرى والزيادات ربع السنوية في أسعار الوقود سيسرّع في وتيرة التضخم المالي الى مستوى غير مسبوق إذ أثبتت تجربة 2017 (تراجع قيمة الدينار) وتجربة 2018 (الزيادة في نسب الأداءات في قانون المالية 2018) ذلك حيث ارتفعت نسبة التضخم المالي لأول مرة بأكثر من نقطتين (من 4.2% سنة 2016 الى 7.6% في مارس 2018). وقد تتجاوز هذه النسبة حدودا غير معقولة خلال الأشهر القليلة القادمة بمفعول هذه الإجراءات والتي بدأت الحكومة في تطبيقها في نهاية شهر مارس من هذا العام. فالمحروقات مادة أولية تستعملها كل المؤسسات الاقتصادية ووسائل النقل الخاصة والعامة ويجعل من الترفيع في سعرها مصدرا مهمّا في التسريع في نسق ارتفاع الأسعار بكل أنواعها، وما إضراب أصحاب سيارات التاكسي هذه الأيّام للمطالبة بالزيادة في تعريفة النقل إلا دليل على ذلك. وقد يهدد استمرار ارتفاع الأسعار استقرار المناخ الاجتماعي ويعطي الشرعية اللازمة للمنظمة الشغيلة للمطالبة بزيادات مشطّة في الأجور تجعل من احترام الإجراء المتعلق بتجميد أجور الموظفين أمرا مستحيلا. وبالتالي فالتزام الحكومة التونسية بالتقيد بهذه الإجراءات

المطلوبة من صندوق النقد الدولي قد لا يساعد على تهيئة المناخ الاجتماعي اللّازم لتأمين مسار الانتخابات البلدية في بداية شهر ماي القادم، المحطة المتبقية والهامة في مسار الانتقال الديمقراطي.

الدعم لا يشمل فقط العائلات محدودة الدخل

وإذ تعتبر قاعدة بيانات الأسر محدودة الدخل ضرورة قصوى لترشيد الدعم وتوجيهه الى مستحقيه، إلّا أنّ الأسر الفقيرة ليست وحدها المعنية باستهداف الدعم، بل أن هذه الشريحة ليست معنية بالمرّة عندما يتعلّق الأمر بدعم المحروقات، وهو الجزء الأكبر في المبلغ المخصص للدعم في موازنة الدولة. فعندما يتعلّق الأمر برفع الدعم عن المحروقات، فإن الطبقة المتوسطة تكون المتضررة الأولى خاصة وأن نظام الدعم، الذي ركّزه السيد الهادي نويرة، رئيس الحكومة التونسية في السبعينات، كان من العناصر الأساسية لمنوال تنموي يعتمد المزايا التفاضلية لليد العاملة الرخيصة والتي لا تتطلب أجرا مرتفعا وهو ما مكّن تونس آنذاك من جلب عديد المستثمرين الخواص من داخل البلاد وخارجها. ومع تزايد خريجي الجامعات والمدارس العليا، أصبحت العمالة أكثر كفاءة ولم يعد بمقدورها قبول أجور منخفضة كما كانت في السابق ممّا يتطلب مراجعة كاملة للمنوال القديم القائم على اليد العاملة الرخيصة وبالتالي لكل مكونات هذا المنوال ومن بينها الدعم،فمراجعة الدعم تتطلب مراجعة أيضا مراجعة لمستوى الأجور.

التسابق بين نسبة التضخم ونسبة الفائدة

يطالب صندوق النقد الدولي، الترفيع في نسبة الفائدة المديرية كلما ارتفعت نسبة التضخم المالي حتى تكون نسبة الفائدة الحقيقية موجبة. ومع النسق التصاعدي للتضخم المالي الذي يشهده الاقتصاد التونسي منذ بداية السنة الفارطة علاوة على الإجراءات التضخمية التي ينصح بها صندوق النقد الدولي، فإن الانعكاسات ستكون وخيمة على قدرة العائلات التونسية على استرجاع ما تخلّد لديها تجاه المؤسسات البنكية ممّا قد يجعل من قدرتها على السّداد أمرا مشكوك فيه في ظلّ هذا التسابق بين نسبة التضخم المالي ونسبة الفائدة

المديرية وقد يحدث هذا التسابق أزمة سيولة قد تعصف بالقطاع البنكي في قادم الأشهر أن لم تتخذ الحكومة التونسية الإجراءات الكفيلة لتفادي ذلك. إضافة الى ذلك، فإن قطاع البناء والأشغال العامة وما يتبعه من قطاعات متّصلة كصناعة مواد البناء والخزف والبلور سيتأثر سلبا من جراء تنفيذ هذا الإجراء، وقد يكون قطاع التجارة المتضرر الأكبر وهو الذي يعتمد أكثر من غيره على نظام التسهيلات في الدفع والذي يعتمد أساسا على مستوى متدني لنسبة الفائدة.

ماذا يحدث إن لم تنفّذ الحكومة تعهداتها مع الصندوق

من المؤكد أن للإجراءات الجديدة المقترحة من صندوق النقد الدولي انعكاسات وخيمة على التضخم المالي وعلى المالية العمومية، إلا أن رفضها من طرف الحكومة التونسية قد يعرّض ميزانية الدولة الى مزيد من الهزّات قد تكون عواقبها وخيمة على التوازنات المالية الداخلية. وقد يؤثر قرار إيقاف الأقساط المتبقّية من القرض من طرف صندوق النقد الدولي على المانحين الدوليين من الاتحاد الأوروبي والبنك الافريقي للتنمية وغيرهم ويرفّع تكلفة الاقتراض من الأسواق المالية العالمية ممّا قد يسهم في المسّ من منسوب ثقة الفاعلين الاقتصاديين في التزام الحكومة بتعهداتها الداخلية والخارجية ويخلق مناخا اجتماعيا متوترا وغير ملائم لتأمين مسار الانتخابات البلدية القادمة.

الخاتمة

إن قبول الحكومة التونسية بالتعهدات الجديدة لصندوق النقد الدولي الموثّقة في بيانه الأخير بتاريخ 26 مارس 2018 قد يعمّق الأزمة الاقتصادية التي تعيشها تونس حاليا، لكن رفض هذه الاجراءات قد يعرّضها الى إيقاف الأقساط المتبقية من القرض مما قد يؤثر سلبا على موقف المؤسسات المانحة الأخرى. وبالتالي، لا بد أن تكون للحكومة قوة تفاوض مع صندوق النقد الدولي حول الأهداف المرجوة، فعندما يشترط الصندوق نسبة فائدة حقيقية موجبة، فالأجدر اتباع سياسات تحدّ من التضخم المالي كتحفيز الاستثمار الخاص والحدّ من التهريب والاحتكار ومسالك التوزيع وهيكلة القطاع الموازي عوضا

عن الترفيع في نسب الفائدة المديرية والتي تؤثر سلبا على الاستثمار الخاص وبالتالي على النمو الاقتصادي. وعندما نتحدث عن التقليص من حجم الأجور من الناتج المحلي الإجمالي، فمن المفيد أن تتوجه السياسات الاقتصادية نحو دفع النمو الاقتصادي عوضا عن تجميد الأجور إذ لا يعقل مطالبة المنظمة الشغّيلة بقبول مستوى الأجور الحالية والحال أن مستوى التضخم المالي مرتفع ومرشح لمزيد الارتفاع عند التقيد بالإجراءات الجديدة المطلوبة من الصندوق.

اشتراك التامين التعاوني في الاقتصاد الاجتماعي

التضامني لتحقيق التنمية الاجتماعية

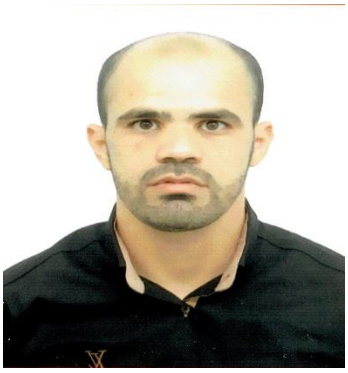

د. بودخيل محمد الامين

أ. قندوز هشام

د. بن زاير عبد الوهاب

اشراك التامين التعاوني في الاقتصاد الاجتماعي التضامني لتحقيق التنمية الاجتماعية.

د.محمد الأمين بودخيل، أستاذ محاضر-أ- ، جامعة بشار – الجزائر.

أ. عبد الوهاب بن زاير ، أستاذ مؤقت ، جامعة بشار – الجزائر.

أ. هشام قندوز ، أستاذ مساعد ، جامعة بشار – الجزائر.

الملخص:

يعتبر قطاع التأمين من اهم القطاعات المالية في الاقتصاد، فشركات التأمين تلعب دوراً أساسياً في حفظ رأس المال والممتلكات، كما تزوِّد الاقتصاد برؤوس الأموال تستثمر في المشروعات التي تعود بالنفع على أفراد المُجتمع، فبعدما كان يهدف لحماية الأفراد أصبح يصبو الآن إلى دفع عجلة التنمية الاقتصادية.

هذه الأهمية للتامين في الحياة الاقتصادية للمجتمع جعلت العلماء المسلمين التفكير في بديل إسلامي لصورة التأمين المستوردة من الغرب، مما أثمر عن استحداث نظام التأمين التعاوني الإسلامي الذي يعتبر كبديل للتأمين التقليدي، وكوسيلة هامة لتحقيق التنمية الاقتصادية الاجتماعية من خلال تنمية تضمن مصالح أشد الفئات حاجة، خاصة مع تفاقم الفقر والمشاكل الاجتماعية والاقتصادية وبالتالي فهو يشكل عنصر قوة للاقتصاد الوطني إذا ما استفيد منه على النحو المناسب.

الكلمات المفتاح:

التامين، التامين التعاوني، الاقتصاد الاجتماعي، الفائض التأميني، التنمية الاجتماعية.

Abstract :

The insurance sector is one of the most important financial sectors in the economy. Insurance companies play an essential role in the preservation of capital and property. It also provides the economy with capital that invests in projects that benefit the members of society, Once it was designed to protect individuals, it now aspires to accelerate economic development.

This importance of insurance in the economic life of society has made Muslim scientists think of an Islamic alternative to the image of insurance imported from the West, which resulted in the development of the Islamic cooperative insurance system, which is a substitute for traditional insurance, and as an important means to achieve socio-economic development through development that guarantees the interests of the most needy ,especially with the aggravation of poverty and social and economic problems.

Key words:

Insurance, Cooperative Insurance, Social Economy, Insurance Surplus, Social Development.

مقدمة

تعاني العديد من الدول العربية و الإسـلامية من عدة ظواهر اجتماعية ناتجة عن النظم الاقتصـادية المعتمدة كالفقر و البطالة و غيرها ما انتج تفاوت طبقيا و عدم التوزيع الجيد للثروة وحتى التخلي عن بعض القيم الإسـلامية للتكافل الاقتصـادي رغم انتهاجها لبعض السـياسـات الاجتماعية والتي تحاول من خلالها في إيجاد مخرج يسـاعد على القضاء عليها أو التخفيف من حدة هذه الظواهر من خلال تطبيق برامج مستوردة متعددة أثبت عدم فعاليتها .
والجزائر من بين الدول العربية و الإسلامية التي تبنت الاقتصاد الاجتماعي التضامني دون الاقتصاد الإسلامي- و لعل الاسـتثناء بعض البنوك الإسـلامية فقط باسـتحداثها وزارات اهمها وزارة التضـامن الوطني المسـتحدثة في منتصـف التسـعينات ، بحيث خصـصـت الدولة ميزانيات هامة لدعم السـياسـة الاجتماعية المتبناة من طرف الجزائر، إلا أن المتتبعين للساحة الاقتصادية يرون انها لم تحقق النتائج المرجوة من استحداثها .

أولا: الاقتصاد الاجتماعي والاقتصاد التضامني

1. **تعريف:**

الاقتصاد الاجتماعي والاقتصاد التضامني والاقتصاد الشعبي كلها مصطلحات تشير إلى الاقتصاد الذي محوره الناس، حيث الهدف الأساسي للنشاط الاقتصادي، أي إنتاج السلع والخدمات، هو تلبية احتياجات الناس وليس تحقيق الحد الأقصى من الأرباح. وهذا الاقتصاد يختلف عن النماذج الاقتصادية العادية، إذ يستثمر (في مجالات الاقتصاد والتكنولوجيا ّالتقدم والتطورر وغيرها) في تحقيق التنمية الاجتماعية. وهو يسخر الأدوات الاقتصادية لخدمة غايات اجتماعية، أهمها من التركيز على تحقيق ًالرفاه والنمو للجميع، بدلا مكاسب تخدم الربح الفردي كما في النماذج التقليدية للأعمال. ويرتكز الاقتصاد الاجتماعي التضامني على مؤسسات اقتصادية تخدم الناس وليس الأسواق، وخدمات لتحقيق الرعاية الاجتماعية وتنتج سلعا وليس تحقيق الأرباح. [1]

الشكل 01: المبادرات التشريعية لاقتصاد تضامني ومسؤول[2]

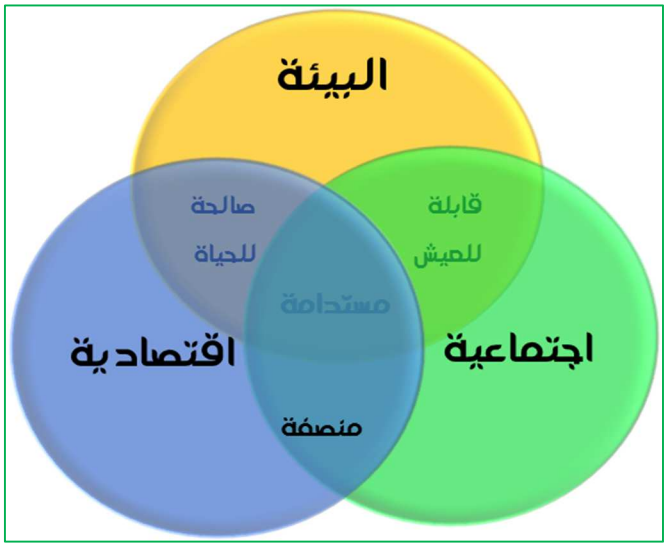

ان الاقتصاد الاجتماعي والاقتصاد التضامني هو تجسيد للتنمية المستدامة التي تهتم بثلاثة أقطاب اساسية: اقتصادية واجتماعية وبيئية من خلال توفير بيئة قابلة للعيش صالحة للحياة و منصفة للجميع و ذلك من خلال سن تشريعات تدمج بين الابعاد الثلاثة لتحقيق التنمية المستدامة من جهة و اقتصاد تضامني مسؤول من جهة ثانية .

2. **مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني:**

ومن مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني:

- التعاونيات،
- منظمات التجارة العادلة،
- الجمعيات والمؤسسات،
- مؤسسات التعاضد،
- المؤسسات الاجتماعية.[3]

الشكل 2: مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني.

المصدر: من اعداد الباحثين

3. أنشطة مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني

والأنشطة التي تقوم بها مؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني تتناول الصحة والحماية الاجتماعية، والتمويل الصغير والمصارف المحلية، وتأمين مختلف أنواع الخدمات الاجتماعية). والهدف من الاقتصاد الاجتماعي ً(توفير الغذاء مثلا التضامني هو معالجة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية الرئيسية كالفقر وقلة فرص العمل المستقر من خلال تيسير الوصول إلى التمويل، ومعلومات السوق، وعناصر الإنتاج، والتكنولوجيا، وخدمات الدعم، والأسواق، للحد من عدم المساواة في سوق العمل وسوق المنتجات، وتحسي مستوى الدخل وضمان استمراره. وأنشطة الاقتصاد الاجتماعي القائم على التضامن تشترك في مجموعة من القيم والمبادئ الأساسية كما هو مبين في الجدول01.[4]

4. السمات المشتركة لمؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني.

هناك العديد من السمات و الأهداف المشتركة لمؤسسات الاقتصاد الاجتماعي التضامني اهماها:

- المشاركة،
- الاستثمار التطوعي؛
- الاستقلالية؛
- التضامن؛
- البعد الاجتماعي؛
- الوظيفة الاجتماعية و الاقتصادية.

الشكل 3: الأهداف الاجتماعية والاقتصادية[5]

ثانيا: التامين التعاوني

1. تعريف التأمين الاسلامي:

هو تعاون مجموعة من الأشخاص، يسمون (هيئة المشتركين) يتعرضون لخطر أو أخطار معينة، على تلافي آثار الأخطار التي قد يتعرض لها أحدهم ، بتعويضه عن الضرر الناتج من وقوع هذه الأخطار، و ذلك بالتزام كل منهم بدفع مبلغ معين، على سبيل التبرع ، و يسمى "القسط" أو "الاشتراك" تحدده وثيقة التأمين أو عقد الاشتراك، و تتولى شركات التأمين الإسلامية إدارة عمليات التأمين واستثمار أمواله، نيابة عن هيئة المشتركين، في مقابل حصة معلومة من عائد استثمار هذه الأموال باعتبارها مضارباً، أو مبلغًا معلومًا وكيلاً أو هما معا.[6]

2. الفرق بين التأمين التقليدي والتأمين الإسلامي:[7]

هناك عدة أسس للتصنيف و التي يوضحها الجدول الموالي:

الجدول 01: الفرق بين التأمين التقليدي والتأمين الإسلامي

الرقم	أساس التصنيف	التأمين التقليدي	الإسلامي (التكافلي)
١	من حيث التكييف والتنظيم	الشركة طرف أصيل، تعقد باسمها ، وتتملك الأقساط وتتحمل المسؤولية بالكامل في مواجهة المستأمنين.	الشركة وكيلة عن حساب المشتركين، فلا تعقد العقد باسمها أصالة ولا تتملك الأقساط ولا تدفع من مالها شيئًا إلا على سبيل القرض الحسن المسترد.
٢	من حيث العقد	العقد المنظم هو عقد واحد بين الشركة والمستأمنين يقوم هذا العقد على المعاوضة بين الأقساط ومبالغ التأمين.	العقود التي تنظم العلاقات هي ثلاثة عقود: • عقد الوكالة بين الشركة وحساب المتكافلين. • عقد المضاربة لاستثمار أموال حساب المتكافلين. • عقد الهبة بعوض الذي ينظم العلاقة بين المتكافلين .
٣	ملكية الأقساط وعوائدها	تدخل الأقساط مباشرة في ملكية الشركة، وبالتالي لا مجال للحديث عن ملكية العوائد لأنها تابعة لها.	لا تتملك الشركة الأقساط وإنما تصبح ملكاً لحساب المتكافلين وجميع عوائدها تكون لهذا الحساب إلا أن الشركة تأخذ نسبتها من الربح عن طريق المضاربة الشرعية.
٤	عدد الحسابات	حساب واحد يشمل أقساط المستأمنين وأسهم المساهمين.	حسابان منفصلان حساب صندوق المتكافلين وحساب المساهمين في الشركة.
٥	من حيث الهدف	ربحي كامل يسعى لتحقيق أكبر ربحية من محفظة التأمين.	تعاوني يسعى لتفتيت الخطر الذي يتعرض له المستأمنون بالإضافة إلى الربح الناتج عن المضاربة.
٦	الفائض التأميني	لا يوجد في التأمين التجاري ما يسمى بالفائض وإنما نسبة الربح.	يوجد فائض تأميني لصندوق المتكافلين لايحق لهيئة المؤسسين التصرف به.
٧	الذمة المالية	يكون للشركة كلها ولجميع أنشطتها ذمة مالية واحدة تسمى صندوق الشركة.	يتكون من : ذمتين ماليتين مستقلتين ذمة هيئة المساهمين وذمة صندوق المتكافلين.
٨	حرص المستأمن	لا علاقة له بالشركة لأنه دفع القسط وخرج من ملكه ولايستفيد منه إنّ وفر على الشركة أم لم يوفّر عليها.	المستأمن حريص على مال صندوق المتكافلين لأنه شريك فيه.
٩	من حيث الاستثمار	تستثمر أموالها في أي نشاط اقتصادي سواء كان محرماً أو مباحاً ، أو كان يخدم المجتمع أم لا.	تستثمر أموالها وأموال صندوق التأمين في نشاطات اقتصادية نافعة مباحة شرعاً.

3. استثمار أموال شركات التامين:

أ. الأساس الاستثماري:[8]

تقوم شركات التأمين التكافلي كغيرها من شركات التأمين بتصميم هيكلها المالي وفق مجموعة معطيات فنية واقتصادية تُرَشِّدُ هيكلتها المالية، حيث يتم بموجب العمليات الرياضية و الجداول الإحصائية تقدير احتياجات سوق التأمين من السيولة لمواجهة مختلف التعويضات المحتملة و الناتجة عن منتجات التأمين، وما زاد عن ذلك من أقساط التأمين يتم استثماره بهدف تعظيم إيرادات الشركة وتعزيز مركزها المالي. وعادة ما يتم تنويع الاستثمارات في صيغ و مجالات مختلفة، و وفق آجال طويلة و متوسطة و قصيرة، وذلك كله من خلال هيكل مالي متحرك دوريا بحيث يراعي مختلف المخاطر المالية المحيطة بعمل الشركة

.

و المهم هنا بيان أن هذه الأوجه من الاستثمارات للأموال التأمينية في الشركات التكافلية يشترط فيها أن تكون غير مخالفة للشريعة الإسلامية، فلا يحل لها أن تستثمر أموالها في الودائع الاستثمارية والادخارية الربوية بأنواعها، لأن حقيقتها قروض بفوائد ربوية محرمة شرعا ، كما يحرم عليها تمويل عجزها المالي (الرأسمالي أو التوسعي) بواسطة الاقتراض الربوي من البنوك التجارية (التقليدية)، بل يشترط عليها أيضا

أن يكون استثمارها المالي المباشر محصورا في شركات مالية تكون - على الأقل- متوافقة مع الشريعة الإسلامية، فلا يجوز مثلا الاستثمار المالي عن طريق الاكتتاب في أسهم البنوك الربوية و نحوها من الشركات التي تقوم وفق أنظمتها الأساسية على أعمال تصادم أحكام الشريعة الإسلامية .

ب. طرق الاستثمار في شركات التامين التعاوني

ان انشاء و تأسيس شركات التامين التعاوني وجه من أوجه الاستثمارات المختلفة و المهمة، و هي تشكل أداة من أدوات التنمية الاقتصادية من خلال أوجه الاستثمار التي تستثمر فيها، و تتمثل مخصصات الاستثمار في شركات التامين الإسلامية في:

- مخصص الاستثمار من أموال المساهمين،
- مخصص الاستثمار من أموال حملة الوثائق؛
- مخصص الاستثمار من أموال شركات إعادة التامين المحتجزة لدى شركات التامين التعاوني. وتقوم شركات التامين التعاوني بالاستثمار وفق الطرق التالية:

- الاستثمار المباشر في الأسواق المالية من خلال بيع وشراء الأسهم وفق توجيهات هيئة الرقابة الشرعية،
- الاستثمار المباشر من خلال المتاجرة بالعملات، حيث يتم تحديد نسبة الأموال المخصصة للاستثمار بالعملات الصعبة كالدولار وفق قوانين عقد سعر الصرف؛
- الاستثمار غير المباشر من خلال البنوك الإسلامية وفق احكام عقد المضاربة بحيث تكون الشركة الطرف صاحب المال ويكون المصرف الإسلامي الطرف المضارب، وبينهما الربح حسب الاتفاق.[9]

ج. العلاقات التعاقدية:

إن شركة التكافل للتأمين تحتفظ بنوعين من الحسابات " الصناديق" :

- الصندوق الأول: صندوق المساهمين والذي يتمثل برأس المال .
- الصندوق الثاني: صندوق حملة وثائق التأمين "المتكافلين" ويتكون من أقساط اشتراكات تأمين هذه الوثائق وعلى شكل تبرعات .[10]

الشكل 04 العلاقات التعاقدية في التامين التكافلي

المصدر: من اعداد الباحثين

←تعتبر العلاقة القانونية بين الشركة (هيئة المساهمين) وبين صندوق التكافل لحملة الوثائق علاقة مركبة وذات طبيعة مزدوجة، فهي تعتبر علاقة ربحية تجارية من وجه، وهي في نفس الوقت علاقة تعاونية من وجه اخر، فالعلاقة الربحية تتمثل فيما تستحقه هيئة المساهمين من أجور واتعاب وعوائد مالية نتيجة قيامها بأعباء الإدارة التأمينية (الوكالة من حيث الإدارة)، أما من حيث الاستثمار فهي علاقة:

- مضاربة[1]، أو عقد وكالة[2] او وكالة باجر معلوم[3].
- كما ان هناك صيغة مختلطة بين المضاربة و الوكالة تسمى الصيغة التشاركية بحيث تكون فيها حقوق المشتركين و المساهمين متساوية نسبيا و اقرب للعدالة و عدم التحيز لاي جهة منها بحيث تكون الوكالة في إدارة عملية التامين مقابل اجر معلوم ، و نموذج المضاربة لاستثمار الفوائض المالية للصندوق مقابل حصة من أرباح تلك الاستثمارات لا من فائض التأمين .
- تم استحداث طريقة جديدة تسمى الصناديق الوقفية له ذمة مالية مستقلة عن الإدارة فإدارة الصندوق فإنما تقوم الشركة بها بصفتها متولية للوقف، فتجمع بهذه الصفة التبرعات وتدفع التعويضات وتتصرف في الفائض حسب شروط الوقف، وتفصل حسابات الصندوق من حساب الشركة فصلا تاما، وتستحق لقاء هذه الخدمات أجرة . وعلى أساس هذه المبادئ، يمكن إنشاء صندوق التأمين على أساس الوقف بالشكل الآتي:

- تنشئ شركة التأمين الإسلامي وفقا للوقف وتعزل جزءا معلوما من رأس مالها يكون وقفا على المتضررين من المشتركين في الصندوق حسب لوائح الصندوق، وعلى الجهات الخيرية في النهاية ... ويبقى هذا الجزء المعلوم من النقود مستثمرا بالمضاربة، وتدخل الأرباح في الصندوق لأغراض الوقف.
- إن صندوق الوقف لا يملكه أحد، وتكون له شخصية معنوية يتمكن بها من أن يتملك الأموال ويستثمرها ويملكها حسب اللوائح المنظمة لذلك.
- إن الراغبين في التأمين يشتركون في عضوية الصندوق بالتبرع إليه حسب اللوائح.
- ما يتبرع به المشتركون يخرج من ملكهم ويدخل في ملك الصندوق الوقفي، وبما أنه ليس وقفا، وإنما هو مملوك للوقف كما في المبدأ الثالث من مبادئ الوقف، فلا يجب الاحتفاظ بمبالغ التبرع كما يجب في النقود الموقوفة، وإنما تستثمر لصالح الصندوق، وتصرف مع أرباحها لدفع التعويضات وأغراض الوقف الأخرى.
- تنص لائحة الصندوق على شروط استحقاق المشتركين للتعويضات، ومبالغ التبرع التي يتم به الاشتراك في كل نوع من أنواع التأمين ..
- ما يحصل عليه المشتركون من التعويضات ليس عوضا عما تبرعوا به، وإنما هو عطاء مستقل من صندوق الوقف لدخولهم في جملة الموقوف عليهم حسب شروط الوقف...
- إن الصندوق الوقفي مالك لجميع أمواله بما فيه أرباح النقود الوقفية والتبرعات التي قدمها المشتركون مع ما كسبت من الأرباح بالاستثمار، فإن للصندوق التصرف المطلق في هذه الأموال

---

[1] المضاربة هي اتفاقية استثمار أموال بين اثنين أحدهما يقدم رأس المال والآخر يقدم الجهد (المضارب) ، وناتج المضاربة(الربح) يتم اقتسامه بين الاثنين بنسبة محددة، وفي التامين التعاوني يكون حملة الوثائق هم الذين يقدمون رأس المال والمُؤمِن هو المضارب. حيث تقوم شركة التامين بدور المضارب بينما المؤمن لهم بدور صاحب المال ويقتسم الطرفان الأرباح المحققة من الاستثمارات.

[2] حيث تقوم الشركة بدور الوكيل عن المؤمن لهم (حملة الوثائق) في إدارة عمليات التأمين، واستثمار الأقساط مقابل أجر معلوم .

[3] تقوم الشركة بإدارة العمليات التأمينية نيابة على المشتركين مقابل نسبة مئوية من الأقساط المكتتبة يتم تحديدها قبيل بداية كل سنة مالية وتقوم الشركة باستثمار المتوفر من أقساط التأمين على أساس عقد المضاربة مقابل حصة من أرباح تلك الاستثمارات يتم تحديدها قبيل بداية السنة المالية. ويعتبر الفائض التأميني حق خالصا للمشتركين.

حسب الشروط المنصوص عليها في لوائحه . فللصندوق أن يشترط على نفسه ما شاء بشأن ما يسمى الفائض التأميني فيجوز أن يمسكه في الصندوق كالتأمين لما قد يحدث من النقص في السنوات المقبلة، ويجوز أن يشترط على نفسه في اللوائح أن يوزعه كله أوٍ جزءا منه على المشتركين وربما يستحسن أن يقسم الفائض إلى ثلاثة أقسام : قسم يحتفظ به كاحتياطي، وقسم يوزع على المشتركين لتجلية الفرق الملموس بينه وبين التأمين التقليدي بشكل واضح لدى عامة الناس، وقسم يصرف في وجوه الخير لإبراز الصفة الوقفية للصندوق كل سنة . وهذا ما اختاره صندوق التأمين لشركة التكافل في جنوب أفريقيا التي طبقت صيغة الوقف في عمليات التأمين

- يجب أن ينص في شروط الوقف أنه إذاصفى الصندوق فإن المبالغ الباقية فيه بعد تسديد ما عليه من التزامات تصرف إلى وجه غير منقطع من وجوه البر..
- إن شركة التأمين التي تنشئ الوقف تقوم بإدارة الصندوق واستثمار أمواله[11].

← العلاقة بين حملة الوثائق وبين الصندوق عند الاشتراك هي علاقة التزام بالتبرع، والعلاقة بين المستفيد وبين الصندوق عند التعويض هي علاقة التزام الصندوق بتغطية الضرر حسب الوثائق واللوائح[12].

د. عوائد التمين التكافيلى و الفائض التاميني

أن الشركة تقوم بتحقيق مبدأ العدالة والإنصاف بين المساهمين وحملة الوثائق وذلك بتوزيع أرباح الشركة على المساهمين وحملة الوثائق بالكيفية التالية:

عوائد أرباح المساهمين وتتكون مما يلي:

- عائد استثمار رأس المال بعد خصم المصاريف التي تخص استثمار أموالهم.
- حصتهم من أرباح فائض الأقساط التأمينية باعتبارهم مضارباً في رأس المال.
- نسبة معلومة من الإشتراكات (الأقساط) يتم الإعلان عنها قبل بداية كل سنة مالية كأجر عن الجهد المبذول في إدارة العمليات التأمينية للشركة ويتحمل المساهمون جميع المصاريف الإدارية العمومية مثل الرواتب والإيجارات والمصاريف الإدارية الأخرى .

عوائد أرباح حملة الوثائق[4] (المستأمنين) وتتكون مما يلي:

- الفائض التأميني الناتج عن عمليات التأمين المختلفة .
- حصتهم من أرباح فائض الإشتراكات (أقساط التأمين) بإعتبارهم أصحاب هذا المال .
- العوائد المستحقة لهم من إتفاقيات إعادة التأمين التكافلي .

الفائض التأميني[5]: يوزع الفائض على المتكافلين فقط باعتبارهم أصحاب الحق فيه وليس للمساهمين من حق فيه. وفق أسس ومعايير للتوزيع وأهم هذه المعايير:

---

[4] يتم توزيع العوائد (الأرباح) على حملة الوثائق بنسبة تقرّها هيئة الرقابة الشرعية بالشركة.

[5] هو المال المتبقي في حساب المتكافلين من مجموع الاشتراكات التي قدمها المشتركون واستثماراتها بعد احتساب التعويضات المستحقة لهم وتسديد المطالبات ومصاريف إعادة التأمين واستيفاء الشركة لأجرها بصفتها وكيلاً عنهم وكذلك رصد الاحتياطات.

- شمول توزيع الفائض لجميع حملة الوثائق دون تفريق بين من حصل على تعويضات ومن لم يحصل بنسبة اشتراك كل منهم.
- شمول توزيع الفائض على حملة الوثائق الذين لم يحصلوا على تعويضات.
- التوزيع على من لم يحصلوا على تعويضات وعلى من حصلوا على تعويضات أقل من أقساطهم.
- ويرى البعض بأن الطريقة الأولى هي الأولى بالاتباع. وبما أن للإدارة حرية الاختيار بين هذه الطرق فلا حكم شرعي يحدد اختيار إحداها.[13]

الشكل 05: مختصر التأمين التكافلي

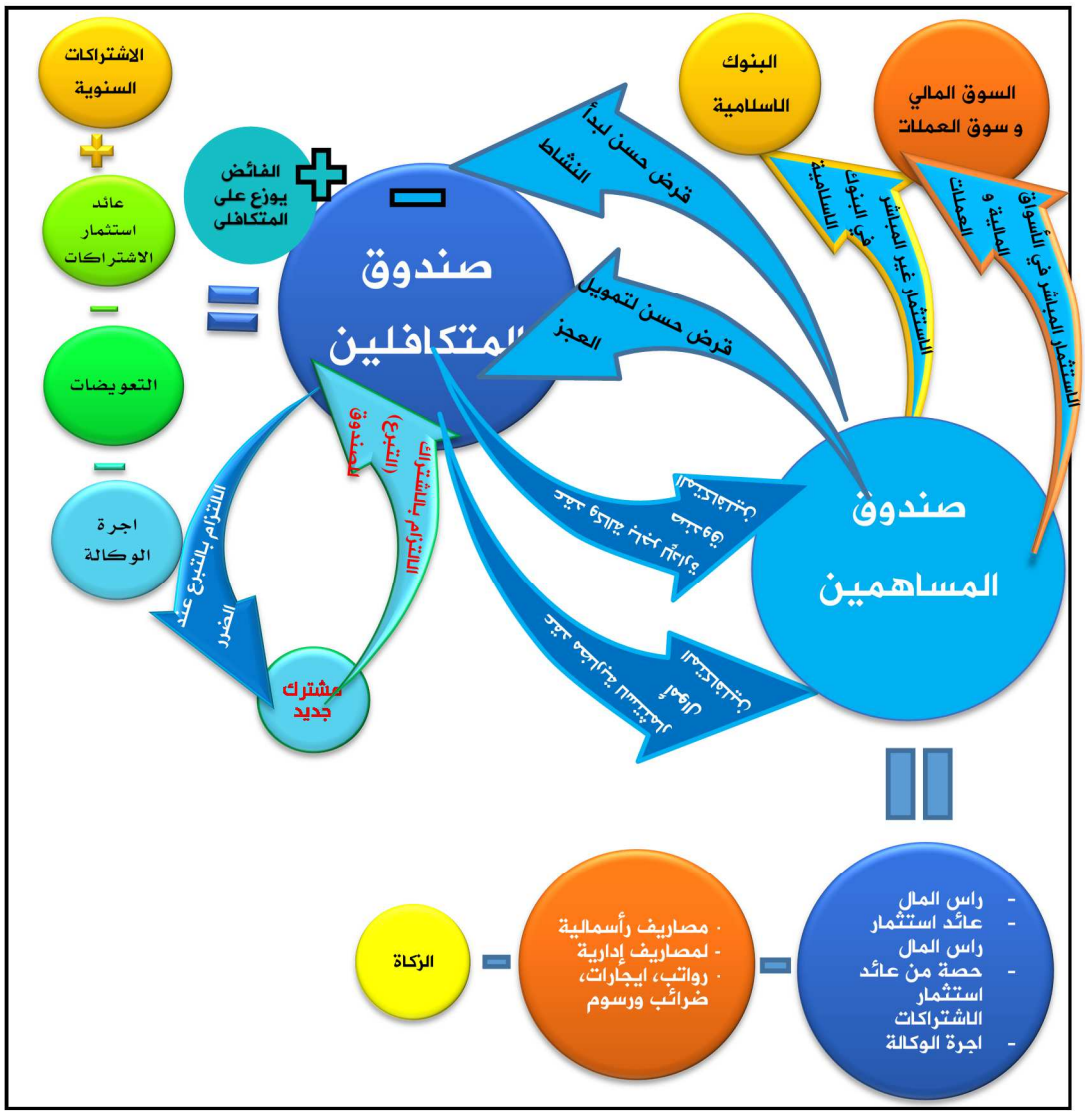

المصدر: من اعداد الباحثين

ثالثا: التامين التكافلي و تحقيق مبادئ الاقتصاد الاجتماعي التضامني

يلعب التامين بصفة عامة في دورا هاما في المجتمعات الحديثة ، فبالإضافة الى الحماية الاقتصادية التي يوفرها التامين لكثير من المشروعات فهو يساهم أيضاً في تجميع المدخرات اللازمة لتحويل خطط التنمية في المجتمعات أو للاستثمار في أوعية اقتصادية متعددة. وتبرز أهمية التمين في الجوانب التالية:

- المساهمة في إجمالي الناتج المحلي :يلعب التأمين دورا حيويا وهاما في عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول، وذلك من خلال أنشطته المختلفة ومساهمته بنسبة معينة في إجمالي الناتج المحلي.
- تجميع المدخرات :ويظهر دور التأمين واضحا في تجميع المدخرات الوطنية لتمويل الخطط الاقتصادية، ولا يختلف نوع من أنواع التأمين عن الآخر في هذه الوظيفة.
- حماية أموال وحقوق المؤَمَّن لهم والمستثمرين: تقوم شركات التأمين بالعمل على حماية حقوق المؤمن لهم والمستثمرين من خلال أصول واستثمارات هذه الشركات، إضافة إلى مخصصات الأخطار السارية ومخصص التعويضات ومخصص الطوارى وجوانب أخرى .
- وظيف العمالة الوطنية:يساهم التأمين في خلق وظائف لعدد جيد من الباحثين .عن عمل سواء بشكل مباشر عن طريق شركات وسماسرة ووكلاء التأمين (أو غير مباشر في البنوك التي تمارس التأمين البنكي - الشركات الكبرى التي بها أقسام تتعلق بالتأمين).
- المساهمة في إستقرار العائلات والاعمال :

- بالنسبة للأفراد: يتيح التعويض الذي يوفره التأمين فرصة عودة الأفراد والعائلات إلى مراكزهم المالية واوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية التي كانوا عليها قبل تعرضهم لخسائر ناتجة عن أخطار معينة.
- وبالنسبة للمؤسسات: فإن التعويض عن الخسارة الناتجة عن بعض المخاطر يتيح فرصة استمرار المؤسسات في العمل و الإنتاج، وينعكس ذلك على استقرار البيئة العامة للاعمال، حيث يحتفظ الموظف بوظيفته، ويستمر العمل بشكل طبيعي كما كان سابقاً.
- محاربة الفقر :التأمين عامل مهم في محاربة الفقر، ومن هنا تنشأ أهميته الاجتماعية، ففي التأمين على الحياة نجد أن عقوداً غايتها منح ضمان كاف لإنفاق الأبناء على أنفسهم إذا مات عائلهم وهم في سن الدراسة.
- تقليل الخوف والقلق (سواء قبل أو بعد الخسارة): إن الشخص الذي لديه تأمينا يشعر بالطمأنينة سواء قبل وقوع الخسارة أم بعدها، والعكس صحيح فالشخص الذي ليس لديه تأمين سواء على مركبته، أو على ممتلكاته غالباً ما يشعر بالخوف وعدم الطمأنينة، وذلك خوفاً من حدوث أي حادث أو ضرر يلحق بمركبته أو ممتلكاته ولا يستطع التعويض .
- التقليل من الحوادث أو من حجم الخسارة في حالة حدوثها: تستخدم شركات التأمين العديد من البرامج التي تساهم بشكل فعال في التقليل من احتمالية الخطر أو من حجم الخسارة في حالة حدوثها وذلك عن طريق مثلاً مهندسي الأمان، ومتخصصي منع الحرائق .
- تقوية الائتمان: التأمين يجعل المقترض أفضل من حيث خطر الائتمان؛ لأنه يضمن القيمة للمقترض بضمان إضافي أو يعطي ضماناً أكبر بأن القرض سوف يُسدد. [14]

الشكل 06: التامين التكافلي و الاقتصاد الاجتماعي

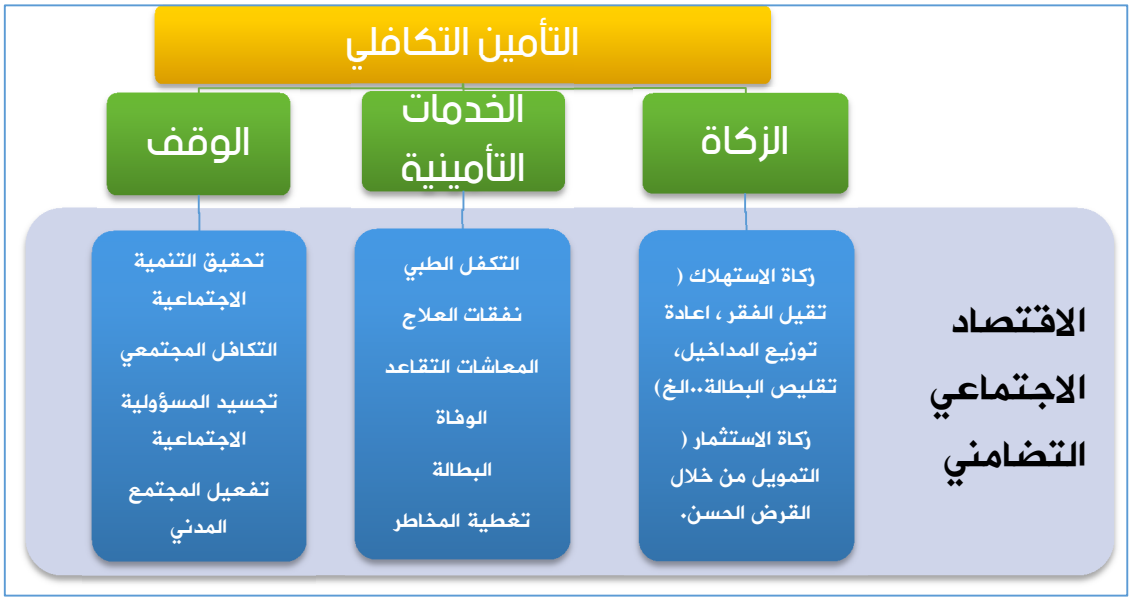

المصدر: من اعداد الباحثين

4. دور التأمين التكافلي في التنمية الاجتماعية

- يتضح جليا دور التأمين التشاركي في تحقيق التنمية الإجتماعية من خلال صور عديدة أهمها تحقيق المقاصد الضرورية للإنسان وحتى المقاصد التحسينية له، وذلك عن طريق تغطيات التكافل الطبي أو تحمل نفقات العلاج وخاصة في حالات المرض المزمن أو العضال، بالإضافة إلى تغطية البطالة وحماية الدخل والعجز البدني الدائم كليا أو جزئيا وتغطيات الوفاة ونظام المعاشات والتقاعد.
- للتأمين دور كبير في تحقيق ثلاث مصالح: مصلحة النفس والنسل والمال، حيث أن التأمين من شأنه تحقيق مصلحة النفس والنسل من خلال الدور الذي يؤديه التأمين الصحي وتأمين المعاش والعجز والوفاة وبعض الأنواع الأخرى للتأمين كتأمين مصاريف التعليم ونحوها.
- أما عن مصلحة حفظ المال فهناك أنواع كثيرة من شأنها الحفاظ عليه وتنميته كالتأمين على الحياة المختلط وتأمين السرقة والحريق والتأمين البحري وتأمين السيارات والممتلكات وتأمين ضمان الصادرات والإستثمار والتأمين الزراعي وغيرها من الأنواع المتعددة للتأمين[15].
- تطبيق مبدأ التكافل الإجتماعي، الذي يعد من المقاصد الشرعية، بإعتباره عقدا من عقود التبرع التي يقصد أصالة التعاون على تفتيت الأخطار والاشتراك في تحمل المسؤولية عند نزول الكوارث عن طريق إسهام أشخاص بمبالغ نقدية تخصص لتعويض الضرر.
- يهدف إلى التعاون على تخفيف الأخطار ومواجهة الكوارث بصورة جماعية، وهو بذلك يعمل على تطبيق مقاصد الشريعة الإسلامية وأهدافها وإبراز روح العلاقة المثالية التي يجب أن تقوم بين أفراد الإسلامي[16].

5. دور القطاع الوقفي للتأمين التكافلي في التنمية الاجتماعية

أ. دور الوقف في المجال الاجتماعي

يلعب القطاع الوقفي دوراً هاماً في المجال الاجتماعي وذلك من خلال الجوانب التالية :

- دور في التنمية الاجتماعية والثقافية من خلال توفير فرص التعليم والرعاية الصحية والتربية الدينية وغيره.
- دور في الحد من انتشار الفقر واحتواء آثاره من خلال المساهمة في تلبية احتياجات أفراد المجتمع.
- دور في تقليص حدة التفاوت والصراع الطبقي من خلال تحويل الثروات الناتجة عن تراكم الموارد الوقفية، من الطبقة الغنية إلى سائر فئات المجتمع، والتي تؤمن لهم احتياجاتهم الكفائية وتخفيف من حدة الصراع الطبقي المفضي إلى توترات اجتماعية، الأمر الذي ينعكس إيجابياً على الحياة الاجتماعية.
- تأمين الاحتياجات الكفائية للفئات المحرومة في المجتمع وذلك من خلال تلبية الاحتياجات للفئات المحدودة الدخل، وصولاً إلى تحقيق النفع الذي يعود على الطبيعة والحيوان.
- تقوية الترابط الأسري والتكافل العائلي(القطاع الوقفي الأهلي الذري) من خلال التوزيع التكافلي للثروة في دائرة القطاع العائلي، والذي يؤدي إلى نمو وتطور الأسرة والحفاظ عليها والتقليل من تفتت ثروتها عن طريق التوريث الدائم.
- لقد ساهم القطاع الوقفي في توسيع ميادين التكافل الاجتماعي الذي يشكل اللبنة الأساسية لتماسك المجتمع، وضمان الاستقرار الاجتماعي، الذي يساعد على التطور والتقدم المجتمعي. فقد شكلت الموارد الوقفية التكافلية التي تنمو باستمرار أحد الخصائص المميزة للمجتمعات الإسلامية.[17]

ب. دور الوقف في تفعيل مؤسسات المجتمع المدني:

للوقف دور في رفع مستوى التكافل الاجتماعي نظراً للطبيعة الدينية والاجتماعية وما لها من علاقة وطيدة في حياة المجتمع، فقد لعب دوراً مهماً في دعم مستوى التكافل والتلاحم الاجتماعي ودعمه كذلك لجوانب الرعاية الاجتماعية من خلال العمل على الاستفادة من الأملاك الوقفية، سواء أكانت أراضي عقارية أم مباني سكنية للكفالة الاجتماعية للفئات المحرومة.

إنّ الوصول بالوقف إلى هذه الغاية يكون له أثر إيجابي بالغ في تحقيق الاستقرار الاجتماعي بتحقيق نوع من المساواة بين أفراده، وإنّ الشعور الحالي لما يمكن أن يساهم به الوقف في دعم تحديث قطاع التربية والتعليم الذي يعد جحر الأساس في بناء وتقدم أي مجتمع لا يقتصر على مجرد تشييد المدارس والتفنن في عمارتها، بل يتعداه لما هو أسمى.[18]

الخاتمة:

ان الترابط الحاصل بين الظروف الاجتماعية والاقتصادية في المجتمعات يجعل ان العلقة بينهما انعكاسة فكلاهما يؤثر في غيره بطريقة مباشرة أو غير مباشرة ويتغير بتغيره، ولعل التغير الاقتصادي والتطور المالي الحاصل إضافة الى التطور المستمر لصناعة التأمين لم يغنينا على العودة نحو الأصل وتثمين مكتسباتنا الإسلامية بخلق نظام تأميني يمزج بين الحداثة والأصل تمارسها فظهرت صناعة التأمين التعاوني لتساهم في دعم منظومة الاقتصاد الإسلامي.

فقد نجحت صناعة التأمين التكافلي في اقتحام ميدان المنافسة نسبيا، حيث عرف هذا النوع في العقدين الماضيين درجة كبيرة من النمو، وبذلك يمكن اعتباره البديل الشرعي للتأمين التجاري الذي تشوبه العديد من المخالفات الشرعية. بل اكثر من ذلك حيث مزج أيضا بين الجنب الاجتماعي و الاقتصادي و لم يعد قطاعا خدميا

فقط بل تجاوزه ليصبح قطاعا إنتاجيا وخدميا واستثماريا واجتماعيا يؤثّر في جميع جوانب الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية.

المراجع:

[1] فيفيان ف ، أوراق موجزة الاقتصاد الاجتماعي التضامني أداة لتحقيق العدالة الاجتماعية ، سلسلة السياسات العامة الإسكوا، الامم المتحدة، العدد04 ، ص 01.

[2] *https://www.apres-ge.ch/node/68166 (vu le 01/02/2018)*

[3]فيفيان ف ، مرجع سابق ، ص 01.

[4]فيفيان ف ، مرجع سابق ، ص 01.

[5] *Bénédicte Fonteneau, Nancy Neamtan, Fredrick Wanyama, Leandro Pereira Morais, Mathieu de Poorter, « Économie sociale et solidaire : construire une base de compréhension commune », Document de référence, Guide 201025-29 octobre 2010, CIF-OIT, Turin, Italie, p06.*

[6] حسين حامد حسان ، أسس التكافلي التعاوني في ضوء الشريعة الإسلامية ، منتدى التكافل السعودي الدولي الأول ، 21 إلى 22 من سبتمبر 2004 م ، جدة، ص3.

[7] https://www.facebook.com/Altakaful.Insurance/app/401472353396122(20/01/2018)

[8] رياض منصور الخليفي،التكييف الفقهي للعلاقات المالية بشركات التأمين التكافلية – دراسة فقهية تطبيقية معاصرة -،" مجلة الشريعة و القانون ، العدد 33، يناير 2008 م، ص 37-38.

[9] بلعزوز بن علي ، حمدي معمر ، " نظام التأمين التعاوني بين النظرية و التطبيق " ، دراسة التجربة الجزائرية (حالة شركة سلامة للتأمين التعاوني) ، ورقة مقدمة للملتقى الثالث للتأمين التعاوني بتاريخ: 07-2011/12/08م ، ص :357.

[10] https://www.facebook.com/Altakaful.Insurance/app/401472353396122(20/01/2018)

[11] عبد الستار أبو غدة ، نظام التأمين التكافلي من خلال الوقف بديلا عن التأمين من خلال التزام التبرع، ندوة عالمية حول التامين التعاوني من خلال نظام الوقف ، الجامعة الإسلامية ماليزيا، 4-6 مارس 2008 ، ص 10-11.

[12] عبد الرزاق بن الزاوي، إيمان نعمون، إرساء مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التعاوني، الملتقى الوطني حول: حوكمة الشركات كالية لمكافحة الفساد الإداري، جامعة محمد خيضر بسكرة، يومي07-06 ماي2012.

[13] https://www.facebook.com/Altakaful.Insurance/app/401472353396122(20/01/2018)

[14] كمال محمود جبرا، التأمين و إدارة الخطر ،دار المنهل ، 2015، ص 87-88.

[15] بونشادة نوال، العمل المؤسساتي التكافلي بين جهود التاصيل وواقعية التطبيق، ندوة حول مؤسسات التامين التكافلي و التمين التقليديبين الأسس النظرية و التجربة التطبيقية، جامغة سطيف 25-26ابريل 2011 .

[16] شنشونة محمد ،خبيزة أنفال حدة، تطور صناعة التأمين التكافلي و آفاقه المستقبلية تجارب بعض الدول العربية (البحرين-قطر-سوريا) " الملتقى الدولي السابع حول: الصناعة التأمينية، الواقع العملي وآفاق التطوير – تجارب الدول - جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف 04-03 ديسمبر 2012 .

[17] صالح صالحي، الدور الاقتصادي والاجتماعي للقطاع الوقفي، دورية علمية محكمة تصدرها جامعة محمد خيضر، العدد السابع، فيفري 2005، بسكرة ، الجزائر.

[18] زيدان محمد، دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي بالإشارة إلى حالة الجزائر، بحث مقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية :الوقف الإسلامي"اقتصاد،وإدارة ، وبناء حضارة"، تاريخ الاقتباس: 15-03-2012، الموقع الإلكتروني: ...www.iu.edu.sa/.../endowments3/.../fourthaxis/ (01-03-2018).

أخبار المجلة

اهم الاتفاقيّات بين تونس والبنك الاسلامي للتنمية على هامش الدورة 43 للاجتماعات السنوية لمجموعة البنك:

- اتفاقية مشروع دعم قطاع نقل الكهرباء بـ 360 مليون دينار

مشروع إحداث مستشفيين جهويين صنف ب بتالة والدهماني ب81 مليون دينار

- معونة فنية لوضع برنامج واعداد دراسة جدوى لتحسين الاندماج الاقتصادي والاجتماعي للفئات المهمشة في المناطق الحدودية بالجمهورية التونسية ب 680 ألف دينار

- وثيقة اطارية بشان استراتيجية الشراكة مع الجمهورية التونسية للفترة 2020/2018

- اتفاقية اطارية مع المؤسسة الدولية الاسلامية لتمويل التجارة حول تمويل واردات الشركات الحكومية من السلع الاستراتيجية 3,750 مليار دينار على مدى 3 سنوات

- مذكرة تفاهم مع المؤسسة الاسلامية لتامين الاستثمار وائتمان الصادرات بشان التعاون في تنفيذ البرامج الرامية الى الارتقاء بنسق الاستثمارات الخارجية المباشرة في تونس